

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٩٢

بتقرير صفة المذفعة العامة لمشروع انشاء طريق بوشر الرئيسي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري
للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية المنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : يعتبر من مشروعات المنفعة العامة مشروع انشاء طريق بوشر الرئيسي المحدد
في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة
للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية المنفعة
ال العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

صدر في ٢ صفر سنة ١٤٠١

سلطان عمان

الموافق ٩ ديسمبر سنة ١٩٨٠

**مذكرة لنزع ملكية الممتلكات
المتأثرة بإنشاء طريق بوشر**

تنفيذا للسياسة العامة للدولة مع انشاء الطرق الفرعية لكافة المدن والقرى وربطها
بالطرق الرئيسية ، وبناء على التخطيط المعتمد بهذه الوزارة ، تم تحديد مسارات طريق بوشر
وفقا للمخططات ارقام ١/٢ ، ٢/٢ ، ٣/٢ ، وقد تمت مناقشة ذلك مع مندوبي وزارات الخدمات
في اللجنة الدائمة المعنية بدراسة واعتماد المواصفات ومسارات الطرق وفقا للتخطيط العام
لتلك المنطقة ، وعليه تم تحديد الاماكن المتأثرة .

وبناء على ما تقدم ترجو وزارة المواصلات اتخاذ ما يلزم لاستصدار مرسوم سلطاني بنزع
ملكيات الاماكن المتأثرة للمنفعة العامة .
والله ولي التوفيق .

وزير المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٧) الصادرة في ١٥/١٢/١٩٨٠